الاقسام الثلاثة اه اطول وراجعه وهواي لاالحصر وقوله في هذا المقام اي
القسم الثالث من الكناية في هذا الكتاب كقوله لان يثبت اختصاصا الخ وفي غيره
كقول المفتاح المطلوب بها تخصيص الصفة بالموصوف اه سم ملخصا ان
السماحة اي الكرم لا الجود لجاز ان يكون النكير تلويحا فانه الجود له اطول وقال
الخفيد السماحة بمعنى الندا اي الجود ثم نقل عن الحكيم الطوسي ان السماحة بذل
الشيء عن طيب النفس مع انه ليس بذله واجبا والندا سهولة الاتفاق للمآل
الكثير في امور جليلة النفع للعامة على وجه تقتضيه المصلحة والمروءة حصول
رغبة صادقة في التحلي بالافادة وبذل مالا بد او ازيد اه هي كمال الرجولية
بفتح الراء ومنها كما في القاموس وكتب ايضا ما نصه يتبادر ان الرجولية
لا تثبت للمراة فيلزم ان لا تثبت لها المروءة والوجه ثبوتها لها ايضا
ولهذا يقال رجل ورجلة افاده سم ويمكن الجواب بان المراد بالرجولية الانسانية
وكتب ايضا قوله هي كمال الرجولية وذكر جمهور الفقهاء الشافعية ان المروءة
السير بسيرة امثاله في زمانه ومكانه اه حفيد اي بثبوتها تفسير
للاختصاص قال في الاطول وجه ارادة الثبوت بالاختصاص ان الاختصاص
هو الثبوت لشيء والنفي عن غيره فاريد هنا نوعه فعناه ثم قال بقي انه
اذا جعل الاختصاص بمعنى ثبوت الصفات له صار قوله فانه اراد ان يثبت
اختصاص ابن الحشرج بهذه الصفات بمنزلة ان يقال اراد ان يثبت ثبوت
هذه الصفات له ولا يخفى سماجته والعبارة الصحيحة اراد ان يثبت هذه
الصفات له ولا يخفى انه لو جعل التعريف في السماحة والمروءة والندا للجنس
الاستغراقي افاد حصر هذه الصفات في ابن الحشرج لان جميع افرادها اذا
قامت به لا تقوم بغيره اذ الصفة لا تقوم بمحلين ويكون مبالغة في كمال ابن
الحشرج في هذه الصفات بحيث التحقت هذه الصفات في غيره بالعدم
فلا يبعد ان يكون قول المص انه مختص بها وقوله اختصاص ابن الحشرج على
ظاهرهما وح يكون في البيت كنايتان لمحلها جعل اثبات جميع افراد الثلاثة
له كناية عن الاختصاص وثانيتهما جعل جعلهما في قبة مضروبة عليه
كناية عن الثبوت له اه وبه يعرف ان ليس المراد كما مر قوله
السابق وهو المراد بالاختصاص في هذا المقام لان المقصود الاستدلال على

ان

ان المقصود ذلك اه سم وما الى الكناية فيه اشارة الى تضمين ترك معنى
مال اه سم وهي تكون فوق القبة اي اكبر منها وليس المراد انه بجانبها
ويجعل فوقها شيء آخر هو القبة كما قد يتوهم اه سم تتخذها الروسا يقال
بيت مقبب جعل فوقه قبة اه اطول فقد اثبت له لان ثبوت هذا الامر الذي
هو صفة يقوم بمحل يقبلها في الجملة بثبوت محلها وهو الرجل في المكان
فقد استفيد محلية الرجل لذلك الامر فال في الاطول ولهذا اي لكون الصفات
في المكان تبعا كان هذا من قبيل الكناية دون المجاز اذ لو امتنع ثبوت الصفات
في المكان لامتنع ارادة الحقيقة ولم يكن كناية بل مجازا ومحل نقول لا يسهل
ان يجعل كون هذه الصفات في قبة ضربت على ابن الحشرج واعتادت حتى
الكون في المكان كناية عن كونها عين ابن الحشرج حيث جعل في مكان ابن
الحشرج والمتبادر من الكون في المكان الكون بالذات ولا يكون في مكان الرجل
بالذات الا نفسه فكانه قيل ابن الحشرج هو السماحة والمروءة والندا اه المجد
اي نيل الشرف والكرم اولا يكون الا بالاباء اوكرم الاباء خاصة والكرم والحسب اعم
من ان يكون من جهة الاباء او نفس الرجل اه محمود اطول بين ثوبيه
يريد بالثوبين الرداء والازار وكذا المراد بالبردين في قوله والكرم في برديه
اه في ساحة زيد السلطة وقرام البيت اه سم بل كنايتان وقد تجتمع
الثلاثة كقولك كثر الرماد في ساحة العالم وكني به عن موصوفه وهو زيد مثلا
لاشتهاره اه سم في هذين القسمين اخاخصهما بالذكر لامتناع ذكر الموصوف
في القسم الاول لانه مكني عنه اه سيرامي قد يكون غير مذكور لكن القسم
الثاني يستلزم القسم الثالث اذ لا تتصور كون الموصوف غير مذكور عند
الكناية عند الصفة مع التصريح بالنسبة بخلاف القسم الثالث فانه لا يستلزم
القسم الثاني فانه يصح الكناية عن النسبة الى موصوف غير مذكور مع التصريح
بالصفة اه اطول كما يقال الخ هذا المثال الذي مثل به لعدم ذكر الموصوف من
الكناية عن النسبة وقوله في عرض بالضم اي ناحية فكانك في المثال المذكور
اشرت من ناحية هو طن مسلم المسلمون من لسانه ويده الى ناحية اخرى
للمودع ومثال عدم ذكر الموصوف من الكناية عن الصفة قولك في عرض
من يعتقد حل الخمر وانت تريد تكفيره انا لا اعتقد حل الخمر تكفي باعتقاده حل الخمر